﴿وَٱلَّـٰٓـِٔي يَئِسۡنَ مِنَ ٱلۡمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمۡ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشۡهُرٖ وَٱلَّـٰٓـِٔي لَمۡ يَحِضۡنَۚ وَأُوْلَٰتُ ٱلۡأَحۡمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعۡنَ حَمۡلَهُنَّۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مِنۡ أَمۡرِهِۦ يُسۡرٗا ۝٤﴾ [الطلاق: 4]

❁ مُناسَبَةُ الآيَةِ لِما قبلَها:

جمعٌ لأحوالِ المُعتدّات من مطلّقاتٍ ويائساتٍ وذَواتِ حَمْل

لمّا وسَّطَ الله بين العِدَدِ الجملَ الواعظة في الآيات السّابقة بقوله: ﴿ذَٰلِكُمۡ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝٢ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ وَمَن يَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسۡبُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمۡرِهِۦۚ قَدۡ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَيۡءٖ قَدۡرٗا﴾ دلالةً على عظمتها، وحثًّا على امتثالها والمبادرة إليها، وختَمَ بالتَّقديرِ - أتبَعَ ذلك ببيانِ مقاديرِ العِدد على وجهٍ أبان أنَّ الكلام الماضيَ كان في الحوائضِ الرَّجعيّات[1]، وهذي الآيةُ عن يائساتِ المحيض وأولاتِ الأحمال، فجمَعَ كلَّ ما يتعلَّقُ بالمعتدّات.

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿وَٱلَّـٰٓـِٔي﴾: اسمٌ موصول، وأكثرُ ما يدلُّ على المؤنَّث نحو قوله تعالى: ﴿وَٱلَّـٰٓـِٔي يَئِسۡنَ﴾، لكنَّه يدلُّ كذلك على جماعةِ الذُّكور، كما قال الشاعر:

أبى لَكُمُ أنْ تَقْصُروا أو يَفوتَكُمْ***بتَبْلٍ مِنَ اللّائي تُعادونَ تابَلُ

واللّائي قد تأتي بمعنى اللَّواتي بوزن القاضي والدّاعي، وفي التَّنزيل العزيز: ﴿وَٱلَّـٰٓـِٔي يَئِسۡنَ مِنَ ٱلۡمَحِيضِ﴾[2]. واللّائي واحدُها: (الّتي) و(الّذي) جَميعًا[3]، ويجوز: اللّاءِ، بالكسر بلا ياءٍ، ولا مدٍّ ولا همز[4].

(1) البقاعي، نظم الدرر: 20/ 155.
(2) ابن منظور، لسان العرب: (لأى).
(3) الكفوي، أبو البقاء فصل الألف واللام، ص: 165.
(4) الزبيدي، تاج العروس: (لتى).

2) ﴿يَبِسْنَ﴾: اليأسُ: القنوط، وقطعُ الأمل، وقيل: اليأس نقيضُ الرّجاء، واليأسُ: انتفاء الطَّمع، وقد يَئِسَ من الشّيءِ يَيْأسُ، وفيه لغةٌ أخرى: يَئِسَ يَيْئِسُ بالكسرِ فيهما، على يَفْعَلُ ويَفْعِلُ، واليأسُ: العِلْم، وقوله تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَاْيْـَٔسِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ [الرعد: 31]؛ أي: أفلم يعلموا[1].

3) ﴿ٱلْمَحِيضِ﴾: الحيض، معروف. حاضت المرأة تحيضُ حيضًا ومحيضًا، والمحيض يكون اسمًا ويكون مصدرًا، يقال: حاضت المرأة تحيض حيضًا ومحاضًا ومحيضًا، وعند النَّحويّين أنَّ المصدر في هذا الباب بابه المَفْعَل، والمَفْعِل جيِّدٌ بالغ، وهي حائضٌ، هُمزَتْ وإنْ لم تجرِ على الفعل؛ لأنَّه أشبَهَ في اللَّفظ ما اطَّرَدَ همزُهُ من الجاري على الفعلِ نحو: قائم وصائم وأشباهِ ذلك[2].

4) ﴿ٱرْتَبْتُمْ﴾: (الرَّيبُ): الشَّكُّ، والاسم (الرّيبة)، وهي التُّهمة والشَّكُّ. و(رابني) فلانٌ من باب (باع) إذا رأيتَ منه ما يَريبُكَ وتكرهُهُ، و(استَرَبْتُ به) مثلُهُ. وهُذَيل تقولُ: (أرابني). و(أراب الرَّجلُ): صار ذا ريبةٍ، فهو (مُريبٌ). و(ارتابَ فيه): شَكَّ. و(رَيْبُ المَنونِ): حوادثُ الدَّهر[3]. وقد يقال: إن ارتبتم في هذا السّياق؛ أي: إنْ تَيَقَّنتُم إياسَهُنَّ، وهو من الأضداد[4].

5) ﴿وَأُوْلَـٰتُ ٱلْأَحْمَالِ﴾: (أولاتُ) للإناث، واحدتُها (ذات) تقول: جاءني (أولات) الأحمال[5]؛ بمعنى: صاحبات؛ وهو مضافٌ إلى اسمٍ ظاهر، ولا يجوز إضافته إلى المضمر[6]، والمعنى: أنَّ أولاتِ الأحمال عِدَّتُهنَّ تنتهي بوضعِ حَملِهنَّ.

6) ﴿يُسْرًا﴾: (يسر) أصلان، يدلُّ أحدهما على انفتاح شيءٍ وخفَّتِه، فاليسرُ: ضدُّ العسر[7]، واليسرُ: سهولةٌ وسماحةٌ وقلَّة تشديد[8]، وانتفاءُ الصُّعوبة؛ أي: انتفاء المشاقِّ

(1) الجوهري، الصحاح، والراغب، المفردات: (يئس).
(2) ابن منظور، لسان العرب: (حيض).
(3) الرازي، مختار الصحاح: (ريب).
(4) أبو حيان، البحر المحيط: 10/ 200.
(5) الرازي، مختار الصحاح: (أول).
(6) ابن هشام، أوضح المسالك: 3/ 94.
(7) ابن فارس، مقاييس اللغة: (يسر).
(8) ابن منظور، لسان العرب: (يسر).

والمكروهات. والمقصودُ من هذا تحقيقُ الوعدِ باليُسرِ فيما شأنُهُ العسرُ؛ لحثِّ الأزواج على امتثال ما أمَرَ اللّهُ به الزَّوجَ؛ من الإنفاق في مدَّة العدَّة، ومن المراجعة، وترك منزله لأجل سُكناها إذا كان لا يَسعُهما، وما أمَرَ به المرأةَ؛ من تربُّصِ أمَدِ العِدَّة وعدمِ الخروج.

❁ المَعْنى الإجْماليُّ:

أحكامُ المُعتدّاتِ والأمـرُ بالتَّقوى وثمارُها

في الآية الكريمة حديثٌ عن أصنافِ المُعتدّاتِ وعِدَّةِ كلِّ واحدةٍ منهنَّ، مثل اللّائي بلغنَ سنَّ اليأسِ فانقطَعَ حيضُهنَّ لكِبَرِهنَّ، فعِدَّتُهنَّ ثلاثة أشهر، وكذا الصِّغيراتُ اللّواتي لم يَحِضْنَ، إنْ شَكَكتُم وجَهِلتُم كيف تكون عِدَّتُهن، وما قَدْرُها؟ وعِدَّةُ الحوامل أنْ يَضَعْنَ حملَهنَّ سواءٌ كنَّ مطلَّقاتٍ أو متوفًّى عنهنَّ أزواجُهنَّ. ثمَّ يأتي الحديثُ عن التَّقوى وثمراتِها، فمَن يَخَفِ اللّه ويَرهبْهُ، فيؤدي فرائضَه ويجتنبُ نواهيَه يُسهِّلْ عليه أمورَهُ، ويجعلْ له مِن كلِّ ضيقٍ فرجًا، ويُنِرْ له طريقَ الهدى في كلِّ ما يَعرِضُ له من المشكلات؛ فإنَّ في قلب المؤمن نورًا يَهديه إلى حلِّ عَويصاتِ الأمور.

هذا الّذي شرَعَ لكم من الأحكام السّالفة في الطَّلاق والسُّكنى والعِدَّةِ هو أمرُ اللّه الّذي أمرَكم به، وأنزَلَهُ إليكم؛ لتأتَمِروا به، وتعملوا وفْقَ نهجِه. ثمَّ كرَّرَ الأمرَ بالتَّقوى؛ لأنَّها ملاكُ الأمرِ وعمادُه في الدُّنيا والآخرة[1].

❁ الإيضاحُ اللُّغَويُّ والبَلاغيُّ:

معنى الواوِ في قوله: ﴿وَٱلَّـٰٓـِٔي﴾:

بيانُ أحكامِ نوعٍ آخرَ من النِّساءِ في العِدَّة

الواوُ في قوله: ﴿وَٱلَّـٰٓـِٔي﴾ عَطَفتْ ما بعدَها على قوله: ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾؛ فإنَّ العِدَّة هنالك أُريد بها الأقْراءُ؛ فأشعَرَ ذلك أنَّ تلك المُعتدَّةَ ممَّن لها أقراءٌ، فبقي بيانُ اعتدادِ المرأة الّتي تجاوزتْ سِنَّ

(1) المراغي، تفسير المراغي: 28/ 144.

المحيض أو الّتي لم تبلُغْ سِنَّ مَن تحيضُ، وهي الصَّغيرة، وكِلتاهما يَصدُقُ عليها أنَّها آيِسَةٌ من المحيض؛ أي: في ذلك الوقت[1]، ففي العطفِ بيانُ أحكامٍ أُخرى تتعلَّقُ بعِدَّةِ نوعٍ آخَرَ مِن النِّساء بعدَ بيان عِدَّةِ النِّساء ذَواتِ الأقْراء.

غرضُ التَّعبيرِ بالاسمِ الموصول وصلتِهِ:

تمكُّنُ الصِّفةِ مِن النِّساء مع كثرتِهنَّ في المجتمع

إيثارُ القرآنِ للاسم الموصول أو الاسم النّاقص (اللّائي) مع صلته - والصِّلةُ هي المبيِّنةُ والمكمِّلة - فيه إيماءةٌ إلى ثباتِ ذلك اليأس، مع استمرارِهِ مدَّةَ وُجودِهنَّ، فاليأسُ ملتصقٌ بهنَّ لا يفارقُهنَّ، فقد ارتفَعَ طمثُهنَّ، فلا يرجونَ أنْ يَحِضْنَ.

ونلحظُ أنَّ التَّعبير بالاسم الموصول فيه تشويقٌ وإثارةٌ ذهنٍ إلى ما يلي الاسمَ من فعلٍ، فجاء الفعلُ ﴿يَيِسْنَ﴾، مع ملاحظةِ أنَّ التَّعبير وردَ على الجمعِ (اللّائي) لا (الّتي)؛ لأنَّ هذا الاسمَ هو المُرتكَزُ الّذي تُبنى عليه التَّراكيبُ الّتي تليه، تلك الّتي بُنِيَتْ على الجمع ﴿وَٱلَّـٰٓـِٔي لَمۡ يَحِضۡنَۚ﴾، ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلۡأَحۡمَالِ﴾، ثمَّ في الجمع إشارةٌ إلى الكثرةِ المتمكِّنة في المجتمع، من اللّائي يئسن من المحيض.

دلالةُ التَّعبير بـ﴿يَيِسْنَ﴾ مادَّةً وصيغةً:

اليأسُ انقطاعُ أملٍ في الحيضِ؛ للتَّعدُّدِ أو عدم الظُّهور

اللّائي يَئِسنَ من المحيض هنَّ النِّساءُ القواعد اللّائي خَرَجن عن المحيض، فصِرْنَ مِن غير أهله ويئسنَ منه، ولا يكون يائِسًا من شيءٍ مَن يرجوه، فدلَّ ذلك على أنَّه أريد بذلك انقطاعُ الحيض، وارتفاعُ الرّجاء[2]. فاليأسُ: عدمُ الأمل، والمَيْؤوسُ منه في الآية يُعلم من السّياق من قوله: ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾؛ أي: يَئِسنَ من المحيض، سواءٌ كان اليأسُ منه بعدَ تعدُّدِهِ، أم كان بعدم ظهوره؛ أي: لم يكن انقطاعُه لمرضٍ أو إرضاعٍ[3].

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 28/ 315.
(2) الطحاوي، أحكام القرآن: 2/ 331.
(3) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 28/ 315.

دلالةُ (مِنْ) الجارَّةِ في قوله: ﴿مِنَ ٱلْمَحِيضِ﴾، وقوله: ﴿مِن نِّسَآئِكُمْ﴾:

حكمُ المطلَّقة يائسةِ المحيض مع دلالةِ التَّخصيص ودَحْضِ التَّعميم

في قولِه تعالى: ﴿مِنَ ٱلْمَحِيضِ﴾ دَلَّتْ ﴿مِنَ﴾ على ابتداءِ الغايةِ للمُطلَّقة الّتي انقطَعَ حيضُها فصارت في سنِّ اليأسِ، وهي متعلِّقةٌ بالفعل قبلَها، و﴿مِن﴾ الثّانيةُ للبيانِ، متعلِّقةٌ بمحذوفٍ[1]، والبيانُ دالٌّ على أنَّ هذا الحكمَ خاصٌّ بأزواج المسلمين؛ لحُرمةِ فُرُشِهم وحفظِ أنسابِهم، سواءٌ كنَّ مسلماتٍ أو من أهل الكتاب، ففي دلالةِ البيان تخصيصٌ للنِّساء، يُؤكِّدُ هذا دلالةُ الإضافةِ ﴿نِّسَآئِكُمْ﴾، فلم يكن التَّعبيرُ: (النِّساء)، وفي الإضافة تخصيصٌ ودَحْضٌ للتَّعميم.

دلالةُ التَّعبير بـ﴿ٱلْمَحِيضِ﴾ لا (الحيض):

اتِّساعُ المعنى طلبًا للاحتياطِ ودَرْءِ المفسدة

في التَّعبير بـ﴿ٱلْمَحِيضِ﴾ اتِّساعٌ في المعنى؛ فاللَّفظةُ دلَّت على اسمِ الزَّمان واسم المكان والمصدرِ؛ أي: الحيضِ وزمانِه؛ لوصولها إلى سنٍّ يجاوزُ القَدْرَ الّذي ترجو فيه النِّساءُ الحيضَ، فصارت بحيث لا ترجوه[2]، وفي هذا احتياطٌ ودَرْءٌ للمفسدة النّاتجة عن عدم الالتزام بالوقت والمكان.

دلالةُ الشَّكِّ في ﴿إِنِ﴾ مع ثباتِ العِدَّةِ شَكَكنا أم لم نَشُكّ:

اكتمالُ أحكامِ المطلَّقات كبيراتٍ وصغيراتٍ وآيِسات

المرادُ بالشَّكِّ الجهلُ بمقدارِ عِدَّةِ الآيسة والصَّغيرة، وإنَّما علّقَ به لأنَّه لمّا نزل بيانُ عِدَّة ذوات الأقراء في سورة البقرة؛ قال بعضُ الصَّحابة ﷺ: قد بقيَ الكبار والصِّغار، لا ندري كم عدَّتُهنَّ، فنزلت هذه الآيةُ على هذا السَّبب، فلذلك جاءت مقيَّدةً بالشَّكِّ والجهل[3]. وقيل: إنَّ دلالةَ ﴿إِنِ﴾ مُلغاةٌ هنا، فلا عملَ للشَّرط[4].

فائدةُ التَّعبيرِ بالجملةِ الشَّرطيَّةِ ﴿إِنِ ٱرْتَبْتُمْ﴾:

المرأةُ الآيسةُ مِن الحيض تعتدُّ بالأشهرِ لا القُروء

قولُه تعالى: ﴿إِنِ ٱرْتَبْتُمْ﴾ اعتراضٌ بين المبتدأ ﴿وَٱلَّـٰٓـِٔى﴾ وبين

(1) السمين الحلبي، الدر المصون: 10/ 354.
(2) البقاعي، نظم الدرر: 20/ 155.
(3) جعفر شرف، الموسوعة القرآنية، خصائص السور: 10/ 36.
(4) الكفوي، الكليات، ص: 195.

الخبر ﴿فَعِدَّتُهُنَّ﴾، وهو شرطٌ لا مفهومَ له، وإنّما أُريد به الوصفيّة؛ للإشارة إلى الحال الدّاعيةِ إلى هذا الحكم الّذي تضمَّنته الجملة، وهو أن يكون ذلك عن شكٍّ وارتياب في حال المرأة الّتي بلغتْ السّنَّ المَيْؤوسَ فيها من الحيض ثمَّ ترى الدَّمَ، لا تدري إنْ كان دمَ حيض أو استحاضة، فهذه عدَّتُها ثلاثةُ أشهر؛ أي: أنَّها تعتدُّ بالأشهر، ولا تعتدُّ بالقروء[1]. وقد فَهِمَ الظّاهريَّةُ مِن الشَّرط أنَّ الكبيرةَ الّتي انقطع دم الحيضُ عنها لا عدَّةَ عليها إذا لم تَرتَبْ في ذلك؛ أي: في انقطاعِ الحيض عنها، غيرَ أنَّ أسباب النُّزول توضِحُ المسألةَ؛ فقد قال الصَّحابة: قد علمنا عِدَدَ النِّساء جميعًا، فما عِدَّةُ الكبيرة الّتي يئست من المحيض؟ وما عِدَّةُ الصَّغيرة الّتي لا تحيض؟ فنزلت الآيةُ لبيان عِدَّتهنَّ، ويصيرُ معنى ﴿إِنِ ٱرْتَبْتُمْ﴾: إنْ أشكَلَ عليكم حُكمُهنَّ، وجهلتُم كيف يَعتَدِدْنَ فهذا هو حُكمُهنَّ[2].

دلالةُ التَّعبير بفعل الارتياب:

في الفعلِ ﴿ٱرْتَبْتُمْ﴾ اتِّساعٌ في معنى النَّظم، فالارتيابُ قد يكون دالًّا على الشَّكِّ أو الجهلِ بمقدارِ عِدَّةِ الآيسة والصَّغيرة، وإنَّما علَّقَهُ به لأنَّه لمّا نزَلَ بيانُ عِدَّة ذوات الأقراء في سورة البقرة؛ قال بعضُ الصَّحابة ﷺ: قد بقي الكبار والصِّغار، لا ندري كم عِدَّتُهنَّ، فنزلت هذه الآية على هذا السَّبب، فلذلك جاءتْ مقيَّدة بالشَّكِّ والجهل[3]، فذكرُ الارتيابِ في الآية إنَّما هو على وجهِ ذكر السَّبب الّذي نزل عليه الحكمُ، فكان بمعنى: واللّائي يَئِسنَ من المحيض من نسائكم إن ارتبتُم فعدَّتُهنَّ ثلاثةُ أشهر[4]، وكأنَّ الآية خطابٌ لمَن لم يعلم ما حكمُهنَّ في العدَّة وارتاب: هل عليهنَّ عدَّةٌ أو لا؟ وهل عدَّتُهنَّ

تعدُّدُ دلالاتِ الارتياب من جهلٍ وشكٍّ ويقين

(1) عبد الكريم الخطيب، التفسير القرآني للقرآن: 14/ 1009.
(2) عمر أبو شوفة، المعجزة القرآنية حقائق علمية قاطعة، ص: 283.
(3) الرازي، غرائب التنزيل، ص: 526.
(4) الجصاص، أحكام القرآن: 5/ 351.

كاللّاتي في سورة البقرة أو لا؟ فمعنى ﴿إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ﴾: إن أشكَلَ عليكم حكمُهنَّ وجهلتم كيف يَعتَدِدْنَ فهذا حُكمُهنَّ[1]، وقد يقال: إن ارتبتم؛ أي: إن تيقَّنتُم إياسَهنَّ، وهو من الأضداد[2].

علَّةُ حذفِ متعلِّق الارتياب:

تعدُّدُ التَّقديراتِ واتِّساعُ الفُهوم داعٍ للحذف

متعلَّقُ الارتيابِ محذوفٌ، فقيل: تقديرُه: إن ارتبتُم في أنَّها يَئِست أم لا؛ لإمكانِ ظُهورِ حملٍ وإن كان انقطع دمُها. وقيل: إن ارتبتُم في دم البالغات مبلغَ اليأس؛ أهو دمُ حيض أم استحاضة؟ وإذا كان هذا عدَّةَ المرتاب فيها فغيرُ المرتابِ فيها أولى.

معنى الفاءِ في قوله: ﴿فَعِدَّتُهُنَّ﴾:

ربطُ النَّظمِ وأوصالِ الكلام، مع سرعةِ بيان الحكم وتأكيدِه

جاءت الفاءُ في هذا السّياق واقعةً في جواب الشَّرط، وتقدير الكلام: إنِ ارْتَبْتُمْ؛ أي: إن شَكَكتُم وتردَّدتُم في عدَّتهنَّ، أو: إنْ جهلتُم عدَّتَهنَّ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلاثَةُ أَشْهُرٍ[3]؛ فالفاءُ وقعت رابطةً للكلام، مع إفادتِها سرعةَ البيان. وقد تكون الفاءُ صلةً، وتدلُّ في مثل هذا السّياق على تأكيد مضمون الكلام[4]، فالكلامُ يمكن أن يُبنى على حذفِ الفاء بجعلِ جملةِ (عدَّتُهنَّ ثلاثةُ أشهرٍ) خبرًا؛ أي: اللّائي يئسن من المحيض عدَّتُهنَّ...، فجاءت الفاءُ لتأكيدِ الحكم مع بيان ضرورة الاستجابةِ له.

الموقعُ النَّحويُّ لقوله: ﴿فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشۡهُرٖ﴾:

تعدُّدُ الأوجهِ النَّحويَّةِ داعٍ لتعدُّدِ تعليقِ العِدَّة

(اللّائي) مبتدأ أوَّل، و﴿فَعِدَّتُهُنَّ﴾ مبتدأٌ ثانٍ، و﴿ثَلَٰثَةُ أَشۡهُرٖ﴾ خبره، والجملةُ خبر الأوَّل، والشَّرطُ معترضٌ، وجوابُه محذوف. ويجوز أن يكون ﴿إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ﴾ جوابُه ﴿فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشۡهُرٖ﴾، والجملةُ الشَّرطيَّةُ خبرُ المبتدأ، ويجوزُ أن يكون ﴿فَعِدَّتُهُنَّ﴾ خبرًا عن الجميع

(1) السيوطي، الإتقان في علوم القرآن: 1/ 108.
(2) أبو حيان، البحر المحيط: 10/ 200.
(3) الآلوسي، روح المعاني: 14/ 332.
(4) فاضل السامرائي، معاني النحو: 4/ 110.

(اللّائي يئسن) و(اللّائي لم يحضن)، وهو وجهٌ حسنٌ كما ذكر السَّمينُ الحلبيّ[1].

علَّةُ التَّعبير بـ﴿أَشۡهُرٍ﴾ لا (الحيض):

الغرضُ استبراء الرَّحِم، ولا يكونُ إلّا بالحيض، مع ضرورة إتمام الأشهر

أقامَ الأشهرَ مُقامَ الحيض دون الأطهار؛ لأنَّ الغرض الأصيل في العدَّة استبراء الرَّحِم، والحيضُ هو الّذي تُستبرَأُ به الأرحامُ دون الطُّهر، ولذلك كان الاستبراءُ مِن الأمَةِ بالحَيْضة[2]. ويقال أيضًا: لمّا كان الأشهرُ شُرعت بدلًا عن الأقراء، والبدلُ يُعتبَرُ بتمامه؛ فإنَّ الأشهر لا بدَّ مِن إتمامها - وجَبَ أيضًا أن يكون الكمالُ مُعتبَرًا في المُبدَل، فلا بدَّ أن تكونَ الأقراءُ الكاملةُ هي الحيضَ[3]. وقيل: كلُّ شهرٍ يقومُ مَقامَ حَيْضةٍ؛ لأنَّ أغلبَ عوائدِ النِّساء أن يكون كلُّ قرءٍ في شهرٍ[4]، فكان التَّعبيرُ بالأشهر إشارةً إلى ذلك، مع دلالة جمع القلَّة ﴿أَشۡهُرٍ﴾ على فترةٍ محدَّدةٍ تنتهي بعدها العدَّةُ، فالعَدَدُ مرادٌ به التَّحديدُ الدّقيق.

معنى الواوِ في قوله: ﴿وَٱلَّـٰٓـِٔي لَمۡ يَحِضۡنَۚ﴾:

تعـدُّدُ أنماطِ النِّساء مع تغايُرِهنّ

قولُه تعالى: ﴿وَٱلَّـٰٓـِٔي لَمۡ يَحِضۡنَۚ﴾ عطفٌ على ﴿وَٱلَّـٰٓـِٔي يَئِسۡنَ﴾ والتَّقدير: عِدَّتُهنَّ ثلاثةُ أشهر[5]، فيكونُ الاسمان الموصولان دالَّين على فئتين من النِّساء: المرأةِ اليائسة من المحيض، والمرأةِ الّتي لم تحض بعدُ، فجَمَعت الواوُ الفئتين في أسلوبٍ واحد خبريّ، وهذي وظيفتُها مطلق الجمع، أو بيانُ التَّغايُرِ بين المعطوف والمعطوف عليه، قال الآلوسيُّ: "وجوَّزَ عطفُ هذا الموصولِ على الموصولِ السّابق وجعلُ الخبرِ لهما مِن غيرِ تقديرٍ"[6]. وقد قيل: إنَّ قوله تعالى: ﴿وَٱلَّـٰٓـِٔي لَمۡ

(1) السمين الحلبي، الدر المصون: 10/ 355.
(2) الزمخشري، الكشاف: 1/ 271.
(3) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 6/ 437.
(4) البقاعي، نظم الدرر: 20/ 156.
(5) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 28/ 315.
(6) الآلوسي، روح المعاني: 14/ 332.

﴿يَحِضۡنَۚ﴾ مُنتظمٌ مع ما قبله منقطعٌ عما بعده[1]، ممّا يدلُّ على قوّةِ الرّابطة بين هذه الجملةِ وما قبلها.

غرضُ التَّعبير بالاسم الموصول وصلته:

التَّناسبُ مع اتِّحاد الحُكم والتَّشويقِ لِما بعده

التَّعبيرُ بالاسم الموصول ﴿وَٱلَّـٰٓـِٔي لَمۡ يَحِضۡنَۚ﴾ للعُموم في العاقل[2]، وظاهرُ العموم في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّـٰٓـِٔي يَئِسۡنَ﴾ وقولِه تعالى: ﴿وَٱلَّـٰٓـِٔي لَمۡ يَحِضۡنَۚ﴾ أنَّ الحُرَّةَ والأمَةَ في ذلك سواء، فكما تعتدُّ الحرَّة الآيسة أو الصَّغيرة بثلاثةِ أشهرٍ، كذلك تعتدُّ الأمَةُ الآيسة أو الصَّغيرة ثلاثةَ أشهر. وفي التَّعبير بالاسم الموصول وصلته مناسبةٌ لِما قبله في التَّعبير، فالجملةُ هنا معطوفةٌ على جملة ﴿وَٱلَّـٰٓـِٔي يَئِسۡنَ﴾، فبينَ الجملتين تناسبٌ. يضافُ إلى ذلك أنَّ الحكم هنا متعلِّق بما قبله، وهو كونُ العدَّة ثلاثةَ أشهر كما عدَّةُ الآيسةِ من الحيض، فضارَعَ الحكمَ الفقهيَّ التَّركيبُ الجُمليُّ، كما أنَّ الاسمَ الموصول داعٍ إلى ذكر الصِّلة، ففيه تشويقٌ لِما بعده من صلةٍ.

دلالةُ التَّعبير بالفعل المضارع ﴿يَحِضۡنَۚ﴾:

استمرارُ الحكمِ مُذْ بدَأ إلى يومِ الدّين

في التَّعبير بالمضارع دلالةٌ على استمرار وجود النِّساء اللّائي لم يحضن؛ لصغرهنَّ أو لعدم طُروءِ الحيضِ عليهنَّ بعدُ، فالحكمُ سارٍ عليهنَّ مذ كان إلى يوم الدّين، والمضارع هو الواشي بهذا الاستمرارِ والدَّوام.

دلالةُ الواو في الذِّكر والحذف:

الواوُ تُشرِّكُ المعطوفَ مع المعطوفِ عليه فيما ثبَتَ له من حكمٍ وإعراب

إذا كان الخبرُ ظاهرًا سهلَ التَّعيين لدليلٍ يدلُّ عليه جاز حذفُهُ، مثلَ قوله تعالى: ﴿وَٱلَّـٰٓـِٔي يَئِسۡنَ مِنَ ٱلۡمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمۡ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَـٰثَةُ أَشۡهُرٖ وَٱلَّـٰٓـِٔي لَمۡ يَحِضۡنَۚ وَأُوْلَـٰتُ ٱلۡأَحۡمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعۡنَ حَمۡلَهُنَّۚ﴾، فقد حُذف الخبر من قوله تعالى: ﴿وَٱلَّـٰٓـِٔي لَمۡ يَحِضۡنَۚ﴾

(1) الزركشي، البرهان في علوم القرآن: 2/ 176.
(2) مناع القطان، مباحث في علوم القرآن، ص: 229.

والتَّقدير: واللّائي لَمْ يَحِضْنَ كذلك أو مثلُهن، فيكون الخبرُ مُفردًا محذوفًا وحده. أو التَّقدير: فعِدَّتُهنَّ كذلك، فيكون المبتدأُ والخبر الواقعان جملةً خبريةً محذوفَيْن. والّذي سوَّغَ الحذفَ هنا هو العطف بالواو؛ لأنَّ هذا العطفَ يُشَرِّكُ المعطوفَ مع المعطوفِ عليه فيما ثبَتَ له من الإعراب والحكم. ولذلك صرَّحَ بالخبر بعده في قوله تعالى: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾؛ لاختلاف أجَلِ الحامل عن أجل غيرِها اليائسةِ من المحيض أو مَن لم تحض. فذكرُ الخبر هنا واجبٌ؛ لأنَّ حذفه يؤدّي إلى فسادِ المعنى[1].

معنى الواوِ في قوله: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ﴾:

العطفُ يحصلُ معه تفصيلٌ لأحوال المطلَّقات

جاءت الواوُ في قوله تعالى: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ عاطفةً ما بعدَها على جملة ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي لَمْ يَحِضْنَ﴾، فهي إتمامُ التَّفصيلِ لأحوالِ العدَّة المجملةِ في قوله تعالى: ﴿وَأَحْصُواْ ٱلْعِدَّةَ﴾، وتقديرُ الكلام: وأولات الأحمال منهنَّ - أي: من المطلَّقات - أجلُهنَّ أنْ يضعنَ حملهنَّ. فحصلَ بهذه الآية مع الَّتي قبلها تفصيلٌ لأحوالِ المطلَّقات، وحصلَ أيضًا منها بيانٌ لإجمال الآية الّتي في سورة البقرة[2]. وقيل: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ﴾ مبتدأُ خطابٍ ليس بمعطوفٍ على قوله تعالى: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسْنَ﴾[3]، فالواوُ على هذا استئنافيَّةٌ، تبدأُ حكمًا جديدًا هو انتهاءُ العدَّة بوضع الحمل.

دلالةُ ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ﴾:

عمومُ اللَّفظةِ للمُطلَّقات والمتوفّى عنهنَّ أزواجُهنّ

اللَّفظُ في قوله: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ﴾ مطلقٌ، فشمل المطلَّقاتِ والمتوفّى عنهنّ، فدلَّ على أنَّ عدَّتهنَّ وضعُ الحمل[4]، فعمومُهُ شموليٌّ؛ لأنَّه اسمُ جمعٍ مضافٌ إلى معرفة. وأيضًا الحكمُ هنا معلَّلٌ بوصفِ

(1) عبد العظيم المطعني، خصائص التعبير القرآني وسماته البلاغية: 2/ 37.
(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 28/ 319.
(3) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 30/ 563.
(4) الزمخشري، الكشاف: 4/ 557.

الحَمْليَّة[1]، ويدلُّ على أنَّ انتهاءَ العدَّةِ بوضع الحمل: أنَّ المبتدأ والخبرَ في قوله تعالى: ﴿أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ معرفتان، أمّا المبتدأ فظاهرٌ، وأمّا الخبر - وهو قولُه تعالى: ﴿أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ - فلأنَّه في تأويلِ مصدرٍ مضافٍ إلى معرفةٍ؛ أي: أجلُهنَّ وضعُ حملِهنَّ، والمبتدأ والخبر إذا كانا معرفتين، اقتضى ذلك حصرَ الثّاني في الأوَّل، كقوله: ﴿*يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ أَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلْغَنِىُّ ٱلْحَمِيدُ ﴿١٥﴾﴾ [فاطر: 15]. وبهذا احتجَّ جمهور الصَّحابة على أنَّ الحامل المتوفّى عنها زوجُها عدَّتُها وضعُ حملها[2].

الموقعُ النَّحويُّ لقوله: ﴿أَجَلُهُنَّ﴾ وقوله: ﴿أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾:

الـذِّكـرُ بالاسم والـضَّـمـير فيه رعايةُ حقِّ المرأة وجنينِها

وقعَ الاسمُ ﴿أَجَلُهُنَّ﴾ مبتدأً ثانيًا بعد المبتدأ الأوَّل ﴿أُوْلَـٰتِ﴾، والمصدرُ المؤوَّل من أن والفعلِ ﴿أَن يَضَعْنَ﴾ وقع خبرًا للمبتدأ الثّاني، أي: وأولاتُ الأحمال أجلُهن وضعُ الحمل.وقد بُنيت الجملةُ على تكرار الجملةِ الاسميَّة اهتمامًا بذكر أولات الأحمالِ، وكأنَّ العناية بها وبجنينها، فذُكرت مرَّتين: مرَّةً بالاسم الظّاهر ﴿أُوْلَـٰتِ﴾، ومرَّةً بالضَّمير في ﴿أَجَلُهُنَّ﴾، إضافةً إلى الضَّمير في ﴿حَمْلَهُنَّ﴾، وقد كان يمكن أن يقال في غير القرآن: وأجَلُ أولات الأحمال وضع الحمل، لكنَّ التَّعبير القرآنيَّ آثَرَ الجملة الاسميَّةَ وعَوْدَ الضَّمير؛ رعايةً للمرأة واهتمامًا بجنينها، ويجوزُ أن يكون ﴿أَجَلُهُنَّ﴾ بدلَ اشتمالٍ؛ أي: وأجلُ أولاتِ الأحمال[3].

فائدةُ التَّعبير بالمصدرِ المؤوَّلِ ﴿أَن يَضَعْنَ﴾ لا المصدرِ الصَّريحِ (وَضْع):

اتِّـسـاعُ المـصـدر وتحديدُ الزَّمن

الخبرُ ﴿أَن يَضَعْنَ﴾ جاء على هيئة المصدرِ المؤوَّل لا الصَّريح؛ لأنَّ المصدرَ المؤوَّلَ لا يوصف، وكأنَّ عدمَ الوصف واشٍ باتِّساعِ المصدر

(1) القنوجي، فتح البيان: 14/ 188.
(2) ابن القيم، زاد المعاد: 5/ 527.
(3) العكبري، التبيان: 2/ 1227.

وعدم تحديده؛ إشارةً إلى عظمة اهتمام الإسلام بالمرأة وما في بطنها، إضافةً إلى أنَّ ﴿أَن﴾ في ﴿أَن يَضَعْنَ﴾ عَلَمٌ في المستقبل، وهذا يُفهَمُ منه أنَّ الوضعَ لم يَحِنْ بعدُ، أمّا المصدرُ الصَّريح فهو حدثٌ غيرُ دالٍّ على زمنٍ بعينه، فكان التَّعبيرُ بالمصدر المؤوَّل أنجعَ وأدقَّ في التَّعبير عن الرِّسالة القرآنيَّة.

غرضُ التَّعبيرِ بالفعل المضارع ﴿يَضَعْنَ﴾ لا (يَلِدْنَ):

الـوضـعُ عـامٌّ لـجـمـيـعِ مـا في البطن، والولادةُ خاصَّةٌ بما يكون ولدًا

غرضُ التَّعبير بالفعل المضارع ﴿يَضَعْنَ﴾ دونَ (يلدن) أنَّ الحملَ اسم لجميع ما في بطنهنَّ، ولو قال: (يلدن) لكانت عدَّتُهنَّ بوضع بعضِ حملهنَّ، وليس كذلك[1]، وفي المضارع استمراريَّةُ الحدث وتطاولُه في كلِّ زمانٍ ومكانٍ مع ثبات الحكم. ويمكن أن يقال: إنَّ التَّعبير بالوضع لا بالولادة دالٌّ على أنَّها إذا وضعت المرأة ما وضعت من علقةٍ أو مضغةٍ حَلَّتْ، ولو قال: (يَلِدْنَ) لدلَّ على أنَّها لا تحلُّ إلّا بما يكون ولدًا كما قال الشّافعيُّ وأبو حنيفة[2]، فكان التَّعبيرُ بـ﴿يَضَعْنَ﴾ عامًّا للولد وغيره، أمّا (يلدن) فخاصٌّ بالولد وحده.

علَّةُ جعلِ خبر ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ﴾ بالوضعِ لا بالأشهرِ أو الأقراء:

العلَّةُ حفظُ الماء واستبراءُ الرَّحم ورعايةُ النَّسب

لم يُعيِّنِ الشّارعُ لأولات الأحمال حدًّا معيَّنًا من إقراءٍ أو أشهرٍ؛ لأنَّ المقصود الأصليَّ من التزام المدَّة والعدَّة حفظُ الماء واستبراءُ الرَّحم؛ لئلا ينجرَّ في خلط النَّسب، وبالوضع يحصلُ المقصود على الوجهِ الأتمِّ، ولهذا لم يَحُدَّ لهنَّ سوى الوضع[3].

نكتةُ إضافةِ الحمل إلى ضميرهنَّ:

شـدَّةُ اتِّـصـالِ الحملِ بالحامل

في إضافةِ الحمل إلى ضميرهنَّ تنبيهٌ على شدَّةِ اتِّصال الحمل

(1) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 30/ 563.
(2) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 18/ 165.
(3) الشيخ علوان، الفواتح الإلهية: 2/ 423.

بالحامل[1]، فهو يخصُّها وحدَها دونَ غيرِها، وفي هذا إشعارٌ بتعلُّقِ أولاتِ الأحمال بحملهنَّ.

نكتةُ إفرادِ الحمل:

الإشـــارةُ إلى الاختـصـاصِ والـتَّـخـفـيـف ونفي الاشـتراكِ ومراعاة التَّوْأم

لإفرادِ لفظةِ ﴿حَمْلَهُنَّ﴾ نكاتٌ، الأولى: هي أنَّ كلَّ امرأة مختصَّةٌ بحملها هي لا أحمالِ الأُخريات، فانتهاءُ كلِّ امرأةٍ من عدَّتها بوضع حملها هي، لا حملِها وحمل الأخريات، والإفرادُ هو الدّالُّ على ذلك لا الجمع. الثّانية: في الإفراد إشارةٌ إلى تخفيفٍ ليس في الجمع، وكأنَّ اللَّفظةَ توحي بانتهاءِ المعاناة تمامًا، أمّا الجمعُ فلا يَحملُ هذه الدَّلالةَ، وإنَّما يَحملُ دلالةَ تعدُّدِ الأثقال، والموقفُ هنا موقف راحةٍ وسكينة بعد وضعِ حملها. الثّالثة: في الإفراد تَّنصيصٌ على أن الحَمل هو ما في البطن، أمّا الأحمالُ فتصلحُ جمعًا لـ(حِمل) و(حَمل)، فكان الإفرادُ دالًّا على حَمل البطن، يقول الرّاغب: "الحَمل معنًى واحدٌ اعتُبِرَ في أشياءَ كثيرةٍ، فسوّيَ بين لفظه في فعل، وفُرِّقَ بين كثيرٍ منها في مصادرها، فقيل في الأثقال المحمولة في الظّاهر كالشَّيءِ المحمول على الظَّهر: حِمل، وفي الأثقال المحمولة في الباطن: حَمل، كالولد في البطن، قال تعالى: ﴿وَإِن تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَىٰ حِمْلِهَا لَا يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ﴾ [فاطر: 18]"[2]. الرّابعة: جاء اللَّفظُ على الإفراد؛ لأنَّ المرأة قد تكون حاملًا في ولدين، فإنْ وضعت أحدَ الولدين انقضتْ عدَّتُها؛ لأنَّ القرآن قال: ﴿أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾، ولم يقل: أحمالَهنَّ[3]. الخامسة: لمّا كان توحيدُ الحمل لا ينشأُ عنه لُبْسٌ، وكان الجمعُ ربَّما أوهَمَ أنَّه لا تحلُّ واحدةٌ منهنَّ حتّى تضعَ جمعًا قال: ﴿حَمْلَهُنَّ﴾[4].

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 17/ 191.
(2) الراغب، المفردات في غريب القرآن: (حمل).
(3) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 30/ 563 رأي لبعض العلماء وضعفه الرازي.
(4) البقاعي، نظم الدرر: 20/ 158.

معنى الواوِ في قوله: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ﴾:

الواوُ اعتراضيَّةٌ، وفي الاعـتراض تـذكـيرٌ دائـمٌ بالتَّقوى

جاءَ النَّظمُ ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ﴾ اعتراضًا بين جملةِ ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ﴾ وجملةِ ﴿ذَٰلِكَ أَمْرُ ٱللَّهِ﴾ الآيةَ، وفي الاعتراضِ تذكيرٌ دائمٌ بالتَّقوى، وإشارةٌ إلى خيرِها في الدُّنيا والآخرة. وقد تكونُ الواوُ عاطفةً؛ تلميعًا بالحثِّ على التَّقوى إشارةً إلى ذلك وترغيبًا في لزوم ما حدَّه سبحانه، فقال عاطفًا على ما تقديره: فمَن لم يحفظ هذه الحدودَ عسَّرَ اللهُ عليه أمورَهُ: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ﴾[1].

بلاغةُ التَّعبيرِ بالجملةِ الشَّرطيَّة:

تلازُمُ المَخرج مع لـزوم الـتَّـقـوى وإلـهـابِ المؤمنِ بها

في الجملةِ الشَّرطيَّة تكريرٌ للموعظة، وهو اعتراض، والمقصود موعظةُ الرِّجال والنِّساء على الأخذِ بما في هذه الأحكام، ممّا عسى أن يكونَ فيه مشقَّةٌ على أحدٍ بأنَّ على كلٍّ أن يصبرَ لذلك امتثالًا لأمر الله؛ فإنَّ الممتثلَ – وهو مسمّى المتَّقي – يجعلُ اللهُ له يسرًا فيما لَحِقَهُ من عسرٍ[2].

وتتمثَّلُ بلاغة الجملة الشَّرطيَّة – كما ذكرنا في الآية الثّانية – في قيامِها على الرَّبط بين السَّبب والنَّتيجة، وكأنَّهما متلازمان في الوقوع، فالشَّرطُ معلومُ الوقوع، وإنْ كان الشَّرطُ معلومَ الوقوع فالجزاءُ لازمُ الوقوع[3]. وفي الشَّرط دليلٌ على أنَّ كلَّ عسير من الأمور يتيسَّر بالتَّقوى، حتّى عسرُ تقتيرِ الرِّزق، وشفاءِ الدّاء العَسِرِ العلاجِ، والخلاصِ من المحبس؛ أي: الفكاكِ من الأسر[4]، وكأنَّ الشَّرطَ فيه مندوحةٌ للمتَّقي بأنَّه إذا اتَّقى فالمخرجُ حاضرٌ لهذا، وفي هذا إلهابٌ وتهييجٌ للمؤمن بالتَّقوى وعدمِ ظلم المرأة بإعطائها حقوقَها المرجوَّةَ. ومفهومُ الشَّرط أنَّه إنْ لم يتَّقِ اللهَ لم يكن له مخرجٌ، وزال عنه الخير.

(1) البقاعي، نظم الدرر: 20/ 157.
(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 28/ 324.
(3) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 29/ 421.
(4) القصاب، النكت الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام: 4/ 340.

دلالةُ التَّعبيرِ بالأفعالِ المضارعة ﴿يَتَّقِ﴾ و﴿يَجْعَل﴾:

عـراقـةُ التَّقوى في الـخـروجِ مـن الـهـمـوم والـغـمـوم، مع العناية بأحكام المرأة

يدلُّ الفعلان المضارعان - كما ذكرنا في الآية الثّانية - على ضرورةِ الاستمرار في التَّقوى؛ كي تكونَ علامةً له، يُعرَفُ بها ويوسَمُ، ومضارعيَّةُ التَّقوى والجعلِ فيها تلازمٌ بين الفعلين؛ فكأنَّ التَّقوى هي المنفذُ الكبير للخروج من الهموم والغموم الّتي قد تجتاح المؤمنَ. وفي هذا حثٌّ على الاتِّقاء وبيانُ عراقتِه؛ لِما له من الجزاءِ الحسن. والتَّنصيصُ على التَّقوى بإلصاقِها في أحكام العدَّة يوحي بدقَّةِ انطباقها وتحقُّقِها عندما يتَّقي المتَّقون اللّهَ في هذا الشّأن بصفةٍ خاصَّة. وهو الشّأنُ الّذي لا ضابطَ فيه أحسُّ ولا أدقُّ من ضابط الشُّعور والضَّمير، فالتَّلاعبُ فيه مجالُهُ واسعٌ، لا يقفُ دونه إلّا تقوى اللّه وحساسيَّةُ الضَّمير. وقد جاء الفعلان توكيدًا مكرَّرًا بوجوب تقوى اللّه وبيان ما يعود على المتَّقي من فوائدَ كبيرةٍ، حيث يجعلُ اللّهُ اليسرَ في أمورِهِ ويكفِّرُ سيِّئاتِه ويُعظِمُ له الأجر. وواضحٌ أنَّ هذا بسبيلِ تدعيم أوامرِ اللّه والتزام حدوده المرسومة في الآيات. وفيه ما هو ظاهرٌ من توكيد العناية الرَّبّانيَّة بالمرأة، وقد يقال: إنَّ الأمر بالتَّقوى تكرَّرَ مبالغةً في أمر النِّساء، وذلك لضَعْفِهنَّ ونُقصانِ عقلهنَّ، وما يبدو منهنَّ ممّا يوجِبُ النُّفرةَ والغضب[1].

بلاغةُ حذفِ متعلَّقِ التَّقوى في قوله: ﴿يَتَّقِ ٱللَّهَ﴾:

عمومُ الحذف؛ لملازمةِ المؤمنِ تقوى الله مع اتِّساعِ الدَّلالة

في الحذف تناسبٌ بين هذه الآية والآية الثّانية في ذكر مسألة التَّقوى ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا﴾، وقد دلَّ الحذفُ على العموم؛ فمجالات التَّقوى غيرُ محصورة في أمورٍ محدَّدة، وإنَّما تتجاور مع كلِّ أحداث الحياة، فكأنَّ سِمَةَ المؤمن هي التَّقوى وملازمتُها؛ كي تكونَ شعارًا للمؤمن. فالحذفُ أدّى لاتِّساع الدَّلالات، فمن المعاني

(1) الكوراني، شهاب الدين، غاية الأماني في تفسير الكلام الرباني، ص: 183.

المحذوفة: ومن يتَّق الله يجعل له مخرجًا؛ أي: مَن يتَّقِ عذابَ الله بامتثالِ أوامره واجتنابِ نواهيه والوقوفِ على حدوده الّتي حدَّها لعباده وعدمِ مجاوزتها يجعل له مخرجًا ممّا وقع فيه من الشَّدائد، أو: من يتَّقِ غضب الله، أو محارمَه، أو غيرَ ذلك.

الموقعُ النَّحويُّ لقوله: ﴿يَجْعَل﴾:

الملازمةُ بين التَّقوى والتَّيسير

الفعلُ ﴿يَجْعَل﴾ وقَعَ مجزومًا في جواب الشَّرط بعدَ ﴿وَمَن يَتَّقِ﴾، والجوابُ مترتِّبٌ على الشَّرط، فبينَهما تلازمٌ، وفي هذا إشارةٌ إلى الآثارِ الطَّيِّبةِ المترتِّبة على التَّقوى، وهي تيسيرُ الأحوالِ وغَلْقُ بابِ العسر، قال الخطيبُ الشّربينيُّ: "يوجِدُ إيجادًا مُستمرًّا باستمرارِ التَّقوى؛ لأنَّ اللهَ لا يملُّ حتّى تملّوا"[1].

معنى اللّام في قوله: ﴿لَّهُۥ﴾:

التَّخصيصُ، والحثُّ على التَّقوى، والتَّعجيلُ بالمسرَّة

اللّامُ دالَّةٌ على التَّخصيص؛ أي: تخصيصِ المَخرجِ بهذا المُتَّقي، وفي هذا حثٌّ للمؤمن على التَّقوى، وفي تقديمِ شبه الجملة ﴿لَّهُۥ﴾ على المفعول ﴿يُسْرًا﴾ تعجيلٌ بالمسرَّة، وإدخالُ البِشْر والسُّرور على مَن يخشى اللهَ ويتَّقيه.

معنى ﴿مِنْ﴾ الجارَّةِ في قوله: ﴿مِنْ أَمْرِهِۦ﴾:

التِصاقُ اليُسرِ بكلِّ أمرٍ مِن بَدْئِهِ

﴿مِنْ﴾ للابتداءِ المجازيِّ المرادِ به المقارنةُ والملابسة[2]، وفائدةُ الابتداءِ أنَّ اليُسر قائمٌ من أوَّلِ العمل، فاليسرُ ملازمٌ من البدء للخاتمة، مقارِنٌ للعمل، مُلابِسٌ له، وحَذْفُ ﴿مِنْ﴾ من التَّركيبِ – وهو محالٌ – داعٍ إلى بيان أهمّيَّتِها في التَّركيب، فلو كان التَّركيب: يجعلْ له أمرَهُ يسرًا، لكان اليسرُ موجودًا، لكنَّ احتمالَ التّأخير فيه وارد، فلمّا ذُكرت ﴿مِنْ﴾ دلَّ ذلك على اصطحاب التَّقوى لليُسر من أوَّل الأمر. ويجوزُ في ﴿مِنْ﴾ تلاحُمُ المعاني؛ بمعنى: أنَّها تصلُحُ

(1) الخطيب الشربيني، السراج المنير: 4/ 317.
(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 28/ 324.

للبيان، وقُدِّمَتْ على المبيَّنِ للفاصلة، ويجوز أن تكونَ بمعنى (في)، ويجوزُ أن تكونَ تعليليَّة[1].

الموقعُ النَّحويُّ لقوله: ﴿مِنْ أَمْرِهِۦ﴾:

﴿مِنْ أَمْرِهِۦ﴾ متعلِّقٌ بمحذوفٍ حالٍ من ﴿يُسْرًا﴾[2]، فنعتُ النَّكرة إذا تقدَّمَ عليها صار حالًا، وفائدةُ التَّقديم إقامةُ السَّجع المرصَّع، كأنَّه الدُّرُّ والياقوتُ، مثل: ﴿قَدْ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَىْءٍ قَدْرًا﴾، ﴿يَجْعَل لَّهُۥ مِنْ أَمْرِهِۦ يُسْرًا﴾، ﴿وَيُعْظِمْ لَهُۥٓ أَجْرًا﴾، ﴿وَكَانَ عَقِبَةُ أَمْرِهَا خُسْرًا ۝٩﴾ [الطلاق: 9]، وهو من المحسِّنات البديعيَّة[3]، ومع هذا الجانب اللَّفظيِّ المرعيِّ هناك جانبٌ دلاليٌّ قائمٌ، وهو أنَّ الحال وصفٌ لصاحبه، فدلَّ على ملازمةِ التَّيسيرِ للأمرِ إنْ جُعِلَت التَّقوى عنوانًا، فإذا فُقِدَت التَّقوى فُقِدَ تيسيرُ أمرِه.

إقامةُ السَّجعةِ مع التَّرهيب بتعسيرِ الأمرِ ساعةَ فَقْدِ التَّقوى

نكتةُ تنكيرِ ﴿يُسْرًا﴾:

اليسرُ: انتفاء الصُّعوبة؛ أي: انتفاءُ المشاقِّ والمكروهات. والمقصودُ من هذا تحقيقُ الوعد باليُسر فيما شأنُهُ العسرُ؛ لحثِّ الأزواجِ على امتثال ما أمر الله به الزَّوجَ؛ من الإنفاق في مدَّةِ العدَّة، ومن المراجعةِ وتركِ منزله لأجل سُكناها إذا كان لا يَسَعُهما، وما أمر به المرأةَ؛ من تربُّصِ أمَدِ العدَّة، وعدمِ الخروج ونحوِ ذلك[4]. ففي التَّنكير عمومٌ لمعاني اليسر، وهو أن يسهلَ عليه - إنْ أراد الرُّخصةَ لاتِّباع نفسِه إيّاها - الرَّجعةُ ما دامتْ في عدَّتها، وإن انقضت عدَّتُها ثمَّ دعتْهُ نفسُه إليها قدَرَ على خِطبتها[5]. وفي التَّنكيرِ دلالةُ التَّفخيم والتَّعظيم، كأنَّه قال: يسرًا عظيمًا فخمًا لا نظيرَ له، مع الأَلِفِ في نهاية الكلمة الدّالَّةِ على الإطلاق، وعدمِ حدِّ اليُسر بحدٍّ معيَّنٍ.

عمومُ أحوالِ التَّيسيرِ ساعةَ مُراعاةِ التَّقوى

(1) الآلوسي، روح المعاني: 14/ 334.
(2) محمود صافي، الجدول في إعراب القرآن: 28/ 281.
(3) الصابوني، صفوة التفاسير: 3/ 380.
(4) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 28/ 324.
(5) ابن جرير الطبريّ، جامع البيان: 23/ 58.

بلاغةُ توجيهِ القراءاتِ القرآنيَّةِ المتواترةِ في ﴿يُسْرًا﴾:

تعـدُّدُ أنْـماطِ اليُسر بتعـدُّدِ أنْماطِ المتَّقين

قُرئت لفظةُ ﴿يُسْرًا﴾ بضمِّ الياء مع سكون السّين، وهذه قراءةُ الجمهور، وقُرئت أيضًا ﴿يُسُرًا﴾ بضمِّ الياء وضمِّ السّين ضمَّةَ إتباع[1]. واختلافُ القراءاتِ واشٍ بتعدُّدِ الاتِّجاهات والمَشارِب؛ ذلك أنَّ المُتدبِّر لأحوالِ الحركات يجدُ أنَّ الضَّمَّةَ ثقيلةٌ في الحركة، بل تكاد تكونُ أثقلَ الحركات، أمّا السُّكونُ فليس بثقيل، بل ليس بحركة، حتّى إنَّ سيبويه يُسمّيه الوقفَ. وهنا نقولُ: إنَّ كلَّ قراءةٍ تدلُّ على معنًى، فاليُسْرُ بضمٍّ فسكونٍ فيها السُّهولة الشَّديدة؛ لأنَّ صاحبَها حقَّقَ كلَّ معاني التَّقوى، أمّا ﴿يُسُرًا﴾ بضمِّ الياء والسّين ففيها ثِقَلٌ بعضَ الشَّيءِ وإنْ كان المعنى العامُّ هو السُّهولةَ واللُّيونة، ولكنَّها ليست كسهولةِ قراءة الجمهور بالضَّمِّ والسُّكون.

وهذا يعني: أنَّ النّاس في استقبالهم لأوامرِ التَّقوى نوعان: نوعٌ يُحَقِّقُ التَّقوى الكاملةَ بكلِّ معانيها، فاليُسْرُ عنده متحقِّقٌ تمامَ التَّحقُّق. والنَّوع الثّاني: مَن يُحَقِّقُ التَّقوى منقوصةً، فيُطبِّقُها في موطنٍ ويهجُرُها في موطنٍ، فإنَّ مَن يتثاقلُ عن تحقيقِ كاملِ معاني التَّقوى يتثاقلُ عنه بعضُ معاني اليُسر.

❁ الفُروقُ المُعْجَميَّةُ:

اللّائي واللّاتي:

(الـلّاتي) أخـفُّ مـن (الـلّائي)؛ لكونِهِ بغيرِ همزة

كلاهما اسمٌ موصول، غيرَ أنَّ (اللّائي) أعمُّ، فالأكثرُ في دلالتِهِ على المؤنَّث، نحو قوله تعالى: ﴿وَٱلَّـٰٓـِٔي يَئِسْنَ﴾، لكنَّه يدلُّ كذلك على جماعة الذُّكور، كما قال الشّاعر:

أبى لَكُمُ أنْ تَقْصُروا أو يَفوتَكُمْ***بتَبِّلٍ مِنَ اللّائي تُعادونَ تابَلُ

أمّا (اللّاتي) فلا تطلقُ إلّا على المؤنَّث، ومفردُهُ (الّتي)، و(اللّائي) قد تأتي بمعنى اللَّواتي بوزن القاضي والدّاعي. وفي التَّنزيل العزيز:

(1) ابن الجزري، النشر: 2/ 216.

﴿وَٱلَّـٰٓـِٔي يَئِسۡنَ مِنَ ٱلۡمَحِيضِ﴾[1]، و(اللّائي) واحِدُها (الّتي) و(الّذي) جَميعًا[2]، ويجوز اللّاءِ، بالكسر بلا ياءٍ، ولا مدٍّ ولا همز[3]، وقد قيل: إنَّ (اللّاتي) أخفُّ من (اللّائي) لكونِهِ بغير همزة[4].

اليأس والقُنوط:

اليأسُ مِن منعاتِ القلب، والقنوطُ ظهورُ آثاره على ظاهرِ البدن

في الفرقِ بين اليأس والقنوط أقوالٌ؛ **الأوَّل**: القنوطُ شدَّةُ اليأس، فهو يأسٌ مُفرِطٌ، فيكونُ الفرقُ بينهما مثلَ الفرق بين الدُّعاء والاستغاثة، فالاستغاثةُ دعاءٌ خاصٌّ في حالةٍ خاصَّةٍ، وهي داخلةٌ في الدُّعاء، فيكونُ القنوطُ يأسًا، ولكنَّه أعظمُ اليأس وأشدُّهُ[5].

والثّاني: كِلاهما بمعنى قطعِ الرَّجاء من رحمةِ الله، إلّا أنَّ اليأسَ من منعات القلب، والقُنوطَ تظهرُ آثاره على ظاهر البدن، جاء في الكشّاف: "فيَؤوسٌ قَنوطٌ بولِغَ فيه من طريقين: من طريقِ بناء فَعولٍ، ومِن طريق التَّكرير. والقنوطُ أن يظهرَ عليه أثرُ اليأسِ فيتضاءَلَ وينكسرَ؛ أي: يقطعَ الرَّجاءَ من فضل الله ورَوحه، وهذه صفة الكافرِ، بدليل قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَا يَاْيۡـَٔسُ مِن رَّوۡحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡقَوۡمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ٨٧﴾ [يوسف: 87]"[6]. **والثّالث**: اليأسُ قد يأتي بمعنى العلم، وهذا ما ليس في القُنوط الّتي تدلُّ على معنًى واحد فقط، ودليلُ معنى العلم في اليأس قولُهُ تعالى: ﴿أَفَلَمۡ يَاْيۡـَٔسِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ [الرعد: 31].

الرَّيب والشَّكّ:

الرَّيبُ أعمُّ من الشَّكِّ

الشَّكُّ: تردُّدٌ بين أمرينِ مع رُجحانِ أحدِهما، أمّا الرَّيب ففيه شكٌّ بتُهمةٍ[7]، وقد يعني الرَّيبُ صُروفَ الدَّهرِ ونوائبَهُ، وهذا ليس في المصدر (الشَّكّ).

---

(1) ابن منظور، لسان العرب: (لأى).
(2) الكفوي، أبو البقاء فصل الألف واللام، ص: 165.
(3) الزبيدي، تاج العروس: (لتى).
(4) ابن هشام، شرح شذور الذهب، ص: 188.
(5) أبو هلال العسكري، معجم الفروق اللغوية، ص: 245.
(6) محيي الدين الدرويش، إعراب القرآن وبيانه: 6/ 9.
(7) ابن منظور، لسان العرب: (ريب).

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد الثاني والستون،
سورة المُنافِقُونَ من الآية 05 إلى سورة المُلك الآية 11
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1447هـ - 2026م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2026م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: المجلد الثاني والستون، سورة المُنافِقُونَ من الآية 05 إلى سورة المُلك الآية 11
[إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2026.
مج. 62 ، 806 صفحة؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-640-02-8
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 62 : المجلد الثاني والستون، سورة المُنافِقُونَ من الآية 05 إلى سورة المُلك الآية 11.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن-
ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث

الترقيم الدولي : 978-9948-640-02-8
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-5378070 بتاريخ 2026/01/07م،
الهيئة الوطنية للإعلام، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
"تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري
الصادر عن المجلس الوطني للإعلام"
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي "النجار"